رابط المادة على منصة باحث

]728- 7174[هل يجوز الاقتراض من شخص أو بالتورق من أجل الزواج؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل انا قادم على زواج ووجدت من يقرضني لكن اخشى ان تلحقني منة له فهل يجوز لي في مثل هذه الحال ان اخذ بالتورط ام الافضل لي ان اتورع عن هذه المعاملة؟ واصبر علما بانني اخشى على نفسي من المعاصي اذا - 00:00:00

تأخر زواجي. اذا كنت اخشى على نفسك وفيه من اه يداينك دينها الشرعية فخذ ويستعن بالله وتزوج. اذا وجدت من آآ يقرضك قرضا حسنا او من يعطيك بالتورق اذا كان عنده سلع - 00:00:19

للبيع وباع عليك منها بثمن مؤجل ثم تبيعها على غيره تستفيد من ثمنها فاذا حل الاجل يتسدد له فهذا جائز عند جمهور اهل العلم وللحاجة ايضا حاجة الناس اليوم تقتضي هذا - 00:00:42

لانه ما يوجد الان من يقرض القرظ الحسن الا النادر او القليل. فهذه هذه المعاملة اذا توفرت شروطها تكون السلعة عند الداين قبل العقد يملكها اذا شريتها منه تقبضها قبضا تاما - 00:00:59

وتخرجها من مكانه الى مكان اخر تبيعها على غيره فلا بأس بذلك نعم - 00:01:17